فاعلية القرار القيادي في العصر الراشدي (11هـ – 40هـ)

د. سالم أحمد محل

المقدمة

قبل البدء بتناول الموضوع نرى من الضروري الإطلاع في عجل على الوضع السياسي للعرب في نجد والحجاز، قبل ظهور الإسلام ، وفي عصر الرسالة ومدى فاعلية قرارات هذين العصرين . فقد كان التنظيم السياسي القائم في نجد والحجاز قائما على القبيلة، والتي تتكون من أفراد يرتبطون فيما بينهم برابطة النسب (الدم) بانتمائهم إلى جد أعلى كما يعتقدون وهذه الرابطة هي التي يسميها أبن خلدون " بالعصبية "[1].

ولأن العلاقة بين أفراد القبيلة قائمة على النسب ، فقد أصبحت الروابط بينهم قوية ومتينة، إلى الحد الذي يجعل الفرد يصبح جزءا من القبيلة، يحارب إذا حاربت ويسالم إذا سالمت ، ويهتدي أن اهتدت ويضل أن ضلت، يقول دريد بن الصمة، الشاعر الجاهلي المعروف[2]:

وهل أنا إلا من غزية أن غوت غويت وأن ترشد غزيه أرشد

(1) العلي ، صالح احمد : محاضرات في تاريخ العرب / طبعة مؤسسة دار الكتب للطباعة / جامعة الموصل / الموصل / 1981 / جـ1ص152 ، وأنظر :
ابن خلدون،عبد الرحمن: المقدمة/ دار احيار التراث / بيروت [د.ت] ص 128. وانظر أيضا سعد زغلول عبد الحميد: في تاريخ العرب قبل الإسلام / دار النهضة العربية للطباعة بيروت [د.ت] ص304-305.

(2) ابن قتيبة، أبو محمد بن مسلم الدينوري: الشعر والشعراء أو طبقات الشعراء/ تحقيق مفيد قميحة/ دار الكتب العلمية/ بيروت /ط 2 / 1985، ص505 وأنظر: حسين الحاج حسن: النظم الإسلامية/ المؤسسة الجامعية للنشر والدراسات، بيروت /ط1 /1987، ص27.

وبالنظر إلى ظروف البيئة الاجتماعية السياسية القائمة على القبلية وعدم وجود حكومة تفرض الأمن والنظام ، وتمنع الاعتداء بين أفراد المجتمع ، فقد وجد الفرد العربي نفسه في هذه البيئة مضطرا لإخضاع فرديته ونزعته للحرية لقانون الجماعة السائد في القبيلة ، طبقا لما تفرضه عليه الأعراف القبلية التي تحدد العلاقة بين الفرد والقبيلة، وبينه وبين شيخ القبيلة أو رئيسها.

فيشارك قبيلته في الحرب رفضا لعدوان قبيلة أخرى، أو بدافع الغزو لقبيلة أخرى واضعا نفسه تحت قيادة شيخ القبيلة ، أو يشترك في حرب تشنها قبيلته بدافع الثأر من قبيلة أخرى[3].

والقبيلة تشكل للفرد الملاذ الآمن لأنه بدونها يصبح صيدا سهلا من قبل أفراد قبائل أخرى. ولهذا فأنه تقبل بصدر رحب ما يصدر عن القبيلة ممثلة بشيخها من أوامر أو قرارات، وكان قرار رئيس القبيلة أو شيخها مطاعا ومقبولا من قبل أفراد القبيلة.

وصدق الأمام علي (رضي الله عنه) إذ قال: " عشيرة الرجل خير من الرجل للعشيرة، إن كف عنهم يدا واحدة كفوا عنه أيديا كثيرة مع مودتهم وحفاظهم ونصرتهم".[4]

(3) علي ، جواد : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام / دار العلم للملايين / بيروت /ط 3 / 1980 / جـ4 ص 395 . وانظر : زغلول عبد الحميد : ص 307 .

(4) ابن عبد ربه ، أبو عمر بن محمد الأندلسي ، العقد الفريد : تحقيق : أحمد أمين وزميليه ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر / القاهرة/ 1956 / مجلد2 ص366 .

أما في عصر الرسالـة

فقد أسس الرسول الأعظم محمد صلى الله عليه وسلم بعد هجرته الميمونة إلى المدينة دولة أمتزج فيها الدين بالدنيا، فهي دولة نبوية رئيسها وقائدها الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم)، فمرجعية قراراته وتشريعاته في جانبها العقيدي من الله عز وجل، " وما ينطق عن الهوى أن هو ألا وحي يوحى [5]" ولأنه المتلقي للقرآن بواسطة الملاك جبريل عليه السلام ، وبالتالي فأن مرجعية القرار النبوي هي مرجعية دينية.

فما يأمر به الرسول محمد صلى الله عليه وسلم لابد أن ينفذ وذلك شيء غير قابل للمساومة. ولأن حكومته عليه السلام دينية، فملك الدين [6] وما يتصف به من أنه يرضي المؤمنينَ بذلك الدين ، حيث يعطيهم مالهم ، ويلحق بهم الذي عليهم، وعندئذ يزول السخط، وينزل الساخط منهم إلى منزلة الراضي في الإقرار والتسليم[7].

وبذلك فيكون قرار الرسول (صلى الله عليه وسلم) مطاعا لأن مرجعيته تعود إلى الله سبحانه وتعالى، ولا يمكن لمسلم أن يرفض أمرا لله أو لرسوله، يقول تعالى (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً)[8].

---

(5) قران الكريم سورة النجم / أية 3 ، 4 .

(6) ابن المقفع ، الأدب الصغير والأدب الكبير ، رسالة الصحابة ، كليلة ودمنة، دراسة وتحليل / دار البيان / بيروت / 1970 / ط4 ص111 .

(7) نفسه : ص 111 .

(8) سورة الأحزاب / آية 36 .

بل أن التأخير عن تنفيذ أمر من أوامر الرسول صلى الله عليه وسلم تترتب عليه خطيئة فتحتاج إلى توبة واستغفار إلى الله لغفران تلك الخطيئة،كما حصل مع الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك. (وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)[9].

لذا وعدا بعض الاستثناءات، مثل اقتراح الحباب بن المنذر لموقع بدر كساحة للمعركة مع مشركي مكة خلافا لما أختاره رسول الله (صلى الله عليه وسلم). ومع ذلك فأن الحباب سأل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن اختياره، أهو الوحي أم الحرب والخديعة، وعندما أجابه عليه السلام بأنه الحرب والخديعة اقترح عندئذ اختيار موقع قرب آبار بدر[10].

وبالمثل يقال عن اقتراح الصحابي سليمان الفارسي على الرسول صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق حول المدينة عندما سمع الرسول صلى الله عليه وسلم بحشد قريش لحلفائها لغزو المدينة، وهو أجراء عسكري دفاعي غير معهود عند العرب[11].

إذن أن قرار الرسول محمد صلى الله عليه وسلم فاعلا، ومحاطا بقداسة مرجعها الله عز وجل فلا يمكن لأحد يؤمن بالله أن يخرج على أمره عليه السلام إلا إذا أرتد عن الإسلام وعندئذ يجب قتاله حتى يعود إلى حظيرة الإسلام أو يقتل.

(9) نفسه/ سورة التوبة/ آية118 والثلاثة هم: كعب بن مالك"وهلال بن أمية،ومرارة بن الربيع. وأنظر: ابن هشام: السيرة النبوية/ تحقيق د/ همام سعيد وزميله/ مكتبة المنار– الزرقاء– الأردن ط 1/ 1988جـ4ص23.

(10) ابن هشام : 312 / 2 .

(11) نفسه : 312 / 3 .

أما عن فاعلية القرار القيادي في العصر الراشدي

فلهذا القرار خصوصية ميزته عن القرار السيادي لشيخ القبيلة كون القرار المذكور تقوم مرجعيته على رابطة النسب التي تربط بين أفراد القبيلة، وكذلك يتميز عن القرار القيادي في عصر الرسالة، لأن هذا القرار ديني ففاعليته تكمن في كونه واجب الطاعة لأن مصدره الهي حتى وان صدر عن الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم) (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [12]، أما القرار في العصر الراشدي فقد انتفت منه القداسة بمعناها المطلق (في عصر الرسالة) ولكن مع ذلك بقي للدين شيء من الأهمية في وجوب احترام قرارات السلطة السياسية طالما كانت هذه لا تتقاطع قراراتها مع الكتاب (القرآن) والسنة المطهرة وهو ما تركه الرسول (صلى الله عليه وسلم) في أمته حصنا لها من الضلالة والضياع .

وبهذه الدراسة سنستعرض بعض القرارات التي صدرت عن حكومة الراشدين ومدى فاعليتها: بطاعة الرعية والولاة لها أو تجاهلها وعدم تنفيذها.

في خلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) (11هـ - 13هـ)

بوفاة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم)، ظهر تياران رئيسيان كل منهما يرشح خليفة للرسول (صلى الله عليه وسلم) في حكم أمته، تيار الأنصار، وهم الذين آووا ونصروا وانتصر الإسلام بسيوفهم، ويمثلهم سعد بن عبادة[13] وتيار المهاجرين، وهم الذين ظهر الإسلام في بلدهم مكة وتحملوا أذى واضطهاد أبناء جلدتهم من المشركين ونبي الله منهم، واضطروا للهجرة تاركين أموالهم وأهليهم في

(12) سورة آل عمران / آية 132 .

(13) ابن هشام : 407 / 4 وانظر ابن الأثير، عز الدين: الكامل في التاريخ – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الأولى 2002 ج2 ، ص 303 .

مكة وخرجوا فرارا بدينهم إلى يثرب. وقد أدعى كل من الأنصار والمهاجرين أفضليتهم في خلافة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في اجتماع السقيفة. إلا أن هذا الاجتماع حسم بمبايعة أبي بكر (رضي الله عنه) خلفا للرسول (صلى الله عليه وسلم) في قيادة الأمة[14] وكانت هذه البيعة الخاصة، ثم بويع في اليوم التالي في المسجد النبوي البيعة العامة.

وبذلك ظهرت مؤسسة سياسية جديدة في التأريخ السياسي للأمة بعد وفاة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم) وهي مؤسسة الخلافة ممثلة بالخليفة [15]، فكان أبو بكر (رضي الله عنه) أول من خلف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في أمته. بدأ أبو بكر (رضي الله عنه) خلافته بخطبة قصيرة، أظهر فيها تقيده بما جاء في الكتاب والسنة، وأعتبر طاعة الرعية له مشروطة بطاعته لله والرسول: "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فأن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم"[16].

ونود هنا التوقف عند بعض التحديات التي واجهت الخليفة أبا بكر (رضي الله عنه) ومدى فاعلية قراراته فيها:

1 ـ بعث أسامة بن زيد (رضي الله عنه)

فقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد ندب المسلمين قبل مرضه الذي توفي فيه للالتحاق ببعث يعتزم إرساله إلى حدود الشام ضد الروم والقبائل العربية

(14) ابن هشام : 4 / 412 ، ابن الأثير : 2 / 304 .
(15) ابن هشام: 4 / 413 ، ابن الأثير : 2 / 307 .
(16) ابن هشام : 4 / 414 ، ابن الأثير : 2 / 307 .

المنتصرة هناك بقيادة أسامة بن زيد (رضي الله عنه). فبدأ المسلمون يلتحقون بهذا الجيش، الذي اتخذ له مكانا مؤقتا في الجرف قرب المدينة[17].

وما كاد الجيش يستكمل استعداداته حتى مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم) فآثَرَ أسامة التريث وعدم الخروج. فلما توفي عليه السلام أصبحت مسألة إرسال هذا الجيش أو إبقائه مرهونة بقرار خليفة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أبي بكر(رضي الله عنها). وكان الظرف الذي مر به المسلمون عصيبا بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم) سنة 11هـ فقد: "ارتدت العرب أما عامة وأما خاصة في كل قبيلة، ونجم النفاق وأشرأبت اليهود والنصارى، والمسلمون كالغنم في الليلة المطيرة الشاتيه لفقد نبيهم (صلى الله عليه وسلم) وقلتهم وكثرة عدوهم . . . . "[18].

وفي مثل هذا الظرف نادى منادي أبي بكر(رضي الله عنه) من بعد الغد من وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) ألا يبقى أحد بالمدينة من جند أسامة إلا خرج إلى معسكر بالجرف[19]. ويبدو أن أسامة قد شعر بخطورة الموقف، المترتب على مسيره إلى حدود الشام، لذلك بعث بعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إلى أبي بكر(رضي الله عنه) يستأذنه بالعودة بالجيش إلى المدينة، كما طلب الأنصار الموجودون في جيش أسامة من عمر (رضي الله عنه) أن يبلغ أبا بكر (رضي الله

(17) الطبري ، محمد بن جرير: تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم / دار المعارف، القاهرة / 1963 / جـ 3 ص223، 225 وانظر الواقدي، محمد بن عمر ابن واقد (ت 207 هـ : المغازي تحقيق د.مارسدن جونز) عالم الكتب ، بيروت 1966 ، ج3 ، ص1117.

(18) الطبري : 225 / 3 .

(19) نفسه : 223 / 3 .

عنه) أن يولي قائدا جديدا أكبر سنا من أسامة في حالة رفضه أعادة الجيش إلى المدينة[20].

رفض أبو بكر (رضي الله عنه) اقتراح أسامة الذي نقله عمر (رضي الله عنه) بعودة جيشه إلى المدينة وقال: "لو خطفتني الكلاب والذئاب لم أرد قضاء قضى به رسول الله (صلى الله عليه وسلم)" [21]. إضافة إلى رفضه الجزء الثاني من الرسالة الشفوية التي حملها عمر(رضي الله عنه) والقاضية باستبدال أسامة برجل أكبر سنا في قيادة الجيش وهو مقترح الأنصار. وقال لعمر(رضي الله عنه): "ثكلتك أمك وعدمتك يا بن الخطاب،استعمله رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وتأمرني أن أنزعه" [22] وهكذا فما كان للجيش إلا أن يخرج لأداء مهمته وبنفس قيادته الشابة طبقا لأمر أبي بكر (رضي الله عنه)، وخلافا لما آرتأه أسامة والأنصار.

2 ـ ثم واجه الخليفة خطرا أخر بدأ بسيطا في حياة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم) وذلك عندما أدعى مسيلمة، والذي نعته الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالكذاب، النبوة في اليمامة ، وكذلك أدعى النبوة في اليمن الأسود العنسي (عبهلة)، إضافة ألي طليحة بن خويلد وسجاح التميمية.

غير أن هذا الخطر تفاقم وتزايد واتسع أكثر بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم). إذ أعلنت بعض القبائل قبولها من الإسلام "الصلاة" ولكنها ترفض دفع

---

(20) نفسه : 3 / 226 .

(21) نفسه : 3/ 226 ، وانظر ابن الأثير : 2 / 310 .

(22) الطبري : 3 / 226 .

الزكاة، وتعتبرها إتاوة مهينة تدفعها لقريش أو للمدينة[23] وهذا يشكل خطرا فادحا ليس على حكومة المدينة، فحسب بل على الإسلام ذاته.

وقد أرسلت بعض القبائل وفودها إلى المدينة لعرض مطلبها بعدم دفع الزكاة على حكومة المدينة، وبقية المسلمين فيها. فنزلوا على وجهاء المسلمين بعد عشرة أيام من وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، عارضين الصلاة على أن يعفوا من دفع الزكاة.

ويبدو أن مضيفيهم من أهل المدينة قبلوا ذلك منهم،بسبب طبيعة المرحلة التي تمر بها حكومة المدينة، فالفراغ العسكري الذي أحدثه خروج جيش أسامة إلى حدود بلاد الشام كان باديا للعيان، وارتداد أكثر القبائل العربية عامة أو خاصة (عدا المدينة، ومكة،والطائف) وامتناعهم عن دفع الزكاة يتطلب المهادنة والموادعة مع تلك القبائل الخارجة عن حكومة المدينة. فلما جاءوا إلى الخليفة في اليوم التالي، وأخبروه بمطاليب وفود تلك القبائل، رفض أبو بكر (رضي الله عنه) أن يقبل منهم شيئا إلا ما كانوا يدفعونه للرسول (صلى الله عليه وسلم)، فأبى أصحاب الوفود.فردهم أبو بكر (رضي الله عنه) وعادوا إلى عشائرهم[24].

كان رفض أبي بكر (رضي الله عنه) لمطالب المرتدين ينطلق من رؤية مستقبلية نافذة تحفظ للأمة وحدتها وعقيدتها. فأن التنازل عن حق من حقوق الله سبحانه وتعالى وهو إعفاء المرتدين من دفع الزكاة، سيشجع هؤلاء على الأقدام على الخطوة التالية وهي الإعفاء من الصلاة، أو الصوم أو بقية أركان الإسلام وحتى ينسلخوا عن الإسلام نهائيا. إضافة إلى ذلك فأن التزام الأطراف بدفع الزكاة

(23) نفسه : 3 / 259 .

(24) نفسه : 3 / 258 .

إلى حكومة المدينة هي التي تتضح فيها تبعية هذه الأطراف والأمصار للمدينة، وأنها جزء لا يتجزأ من الوحدة السياسية والعقيدية والإدارية للأمة.

وفي ردهم على الخليفة بعدم قبوله من الممتنعين عن دفع الزكاة أن لا يأخذ منهم إلا ما كانوا يدفعونه للرسول (صلى الله عليه وسلم) قال بعض الصحابة بأن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان معززا بالوحي يسدد خطاه، والملائكة تقاتل معه، وينتصر بها على عدوه ، وهذا الهاجس (ضعف المسلمين) هو الذي كان يؤرق المسلمين في المدينة. فعوامل القوة في نظرهم انتهت بوفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، فما على الخليفة سوى أن يلزم بيته ومسجده فأنه لا طاقة له بقتال العرب[25].

أظهر أبو بكر (رضي الله عنه) حزما وجلدا وصلابة في مواجهة هذا الخطر فقال للذين جاءوه باقتراح المرتدين وقبولهم له: " أو كلكم رأيه هذا؟ فقلنا نعم فقال والله لأن أخر من السماء فتخطفني الطير أحب إلى من أن يكون هذا رأيي"[26].

ثم ارتقى المنبر وقال: ". . . أيها الناس أ إن كثر أعداؤكم وقل عدوكم ركب الشيطان منكم هذا المركب. . . والله أيها الناس لو منعوني عقالا لجاهدتهم عليه . . . "[27].

أنفرد أبو بكر (رضي الله عنه) برأيه في محاربة المرتدين دون بقية المسلمين في المدينة، الذين رأوا في أتساع رقعة الردة بحيث شملت الجزيرة

(25) المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد (285): الكامل في اللغة والأدب / الناشر: مكتبة المعارف بيروت [د.ت] جـ1 ص 230 -231.

(26) نفسه 231 / 1 .

(27) نفسه 231 / 1 .

العربية جميعا سوى المدينة ومكة والطائف، حتى أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) المعروف بشجاعته وقوة شكيمته، ارتأى أن التصدي لهؤلاء مجازفة خطيرة فكلم أبا بكر(رضي الله عنه) في ذلك، غير أن أبا بكر (رضي الله عنه) رفض موقف عمر (رضي الله عنه) وموقف بقية المسلمين[28].

وحارب أبو بكر (رضي الله عنه) المرتدين ومعه الصحابة وبقية المسلمين في المدن الثلاثة طائعين لقرار الحرب الذي تبناه وبعث الجيوش إلى جبهات المرتدين فأخمد أنفاسهم. وأنقذ وحدة الأمة من التمزق والعودة إلى حياة القبيلة وحفظ للإسلام مبادئه.

أن قرار الحرب الذي أصدره أبو بكر بمحاربة المرتدين على خلاف ما ارتآه بقية المسلمين يدل على فاعلية وسطوة قرار الخليفة. فحالما أعلن الحرب سكتت الأفواه الداعية إلى المهادنة والموادعة على الأقل لحين عودة جيش أسامة من حدود الروم.

3 ـ قرار استخلاف عمر (رضي الله عنه)

وهذا القرار الذي اتخذه أبو بكر (رضي الله عنه) في مرضه الأخير باستخلاف عمر (رضي الله عنه) هو الأخر كان مثيرا للجدل، على الرغم من أنه لا يصل إلى درجة الخطورة التي مثلها قرار حرب المرتدين، ومع ذلك فأنه أثار تحفظات بعض الصحابة رضوان الله عليهم.

وقد جاء في كتاب الاستخلاف:

(28) الطبري : 3 / 242 ، المبرد : 1 / 231 .

" . . . . إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب، فأن تروه عدل فيكم فذلك ظني به، ورجائي فيه، فأن بدل وغير فالخير أردت، ولا أعلم الغيب، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون. ثم ختم الكتاب ودفعه، ودخل عليه المهاجرون والأنصار حين بلغهم أنه استخلف عمر (رضي الله عنه) فقالوا: نراك استخلفت علينا عمر وقد عرفته، وعلمت بوائقه فينا، وأنت بين أظهرنا، فكيف إذا وليت عنا وأنت لاق الله عز وجل فسائلك، فما أنت قائل؟ فقال أبو بكر (رضي الله عنه) لئن سألني الله لأقولن: استخلفت عليهم خيرهم في نفسي ..." [29]. إذن هناك اعتراض من قبل المهاجرين والأنصار على قرار أبي بكر (رضي الله عنه) باستخلاف عمر (رضي الله عنه) وهؤلاء هم صفوة المسلمين وفيهم أهل بدر الذين توفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو عنهم راضٍ.

ويجب أن نشير إلى أن اعتراض الصحابة على استخلاف عمر (رضي الله عنه) ليس عن نقص في أمانة عمر (رضي الله عنه) أو كفائته ودينه، وإنما على العكس قد كان شديدا في الحق وعدم تهاونه في حقوق الله عز وجل أو حقوق الناس وهذا ما عرف به حتى في حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم).

(29) ابن قتيبة: الامامة والسياسة: تحقيق الدكتور طه محمد الزيني/ دار الأندلس للطباعة والنشر- النجف – العراق (د.ت) / جـ1، ص24-25 وانظر:

اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح [ت 279] : تاريخ اليعقوبي دار صادر ودار بيروت / 1960 / جـ 2 ص 130 .

وعلى الرغم من اعتراض المعترضين فقد نفذ قرار أبي بكر (رضي الله عنه) وقبله المهاجرون والأنصار عندما سمعوا بإصرار أبي بكر عليه "فقالوا: سمعا وطاعة"[30].

ونستنتج من ذلك أن قرارات أبي بكر (رضي الله عنه) تميزت بفاعليتها رغم قيام اعتراضات عليها في البداية، ولكن حالما كان يأمر الخليفة كان ينفذ الباقون.

خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (13هـ - 23هـ)

تولى عمر رضي الله عنه الخلافة بأمر من أبي بكر (رضي الله عنه) في حياته، وتولى مهامه بعد وفاة أبي بكر (رضي الله عنه في 22/ جمادى الآخرة/ 13هـ).

ويبدو أن أبا بكر (رضي الله عنه) باستخلافه عمر في حياته أراد أن يجنب المسلمين الافتراق والانشقاق وأن لا يتكرر ما حدث في السقيفة.

بدأ عمر (رضي الله عنه) خلافته بخطبة قصيرة أكد فيها على العمل على تحقيق العدل بين المسلمين، وتحقيق العدل هو من أنبل الأهداف السامية التي جاء بها الإسلام: فقال عمر(رضي الله عنه).

"أيها الناس، أنه والله ما فيكم أحد أقوى عندي من الضعيف حتى اخذ الحق له، ولا أضعف عندي من القوي حتى أخذ الحق

(30) ابن أعثم، العلامة أبي محمد أحمد (ت 314 هـ): الفتوح: دار الكتب العلمية / بيروت ط 1/ 1986جـ 1 ص 122 ، وأنظر :

ابن سعد ، محمد بن منيع : الطبقات الكبرى، دار صادر ودار بيروت، بيروت/ 1957 مجلد 3 / ص 199-200 ، وكذلك ابن قتيبة الامامة: 25 / 1 .

منه. . ."[31] ويبدو أن هذه الخطبة القصيرة التي اعتاد أن يستهل بها الخليفة خلافته هي أشبه بما نسميه اليوم بمنهج الحكومة الذي ستعتمده في معالجة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وخلال خلافة عمر (رضي الله عنه) التي استغرقت عشر سنوات (13هـ - 23هـ) أتخذ بعض القرارات التي أثارت بعض الجدل حولها من جانب بعض الصحابة رضوان الله عليهم:

1 - امتناع عمر (رضي الله عنه) عن توزيع أراضي البلدان المحررة في العراق والشام ومن ثم مصر على الفاتحين

فبعد معركة القادسية، في 14هـ، ومن قبلها معركة اليرموك في 13هـ كتب سعد بن أبي وقاص، قائد عمر في العراق، إلى عمر (رضي الله عنه) أن الناس سألوه أن يقسم بينهم غنائمهم، وما أفاء الله عليهم، استنادا إلى ما جاء في القرآن الكريم "وأعلموا أن ما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وأبن السبيل"[32].

إلا أن عمر (رضي الله عنه) رد عليه أن يوزع ما أجلب به الفاتحون على سعد من كراع أو مال لمن حضر الفتح من المسلمين وشارك فيه وأن يترك (الأرضين والأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فأنك أن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن يبقى بعدهم شيء"[33].

---

(31) المبرد : 8 / 1 .

(32) سورة الأنفال ، آية 41 .

(33) البلاذري: الإمام أبو الحسن (ت 279 هـ) : فتوح البلدان / لجنة تحقيق التراث / منشورات مكتبة الهلال/ بيروت / 1988 / ص 261 .

غير أن بعض الفاتحين اعتبروا توزيع الأرض التي فتحوها بسيوفهم عليهم حقا من حقوقهم. إلا أن عمر (رضي الله عنه) أصر على موقفه منطلقا من رؤية مستقبلية، لمشاكل الأجيال القادمة، وكيف سيكون حالها؟ كذلك فأن هذه المدن التي مصرت (البصرة ـ الكوفةـ الفسطاط) والأخرى التي افتتحت، كيف تتمكن الدولة من شحنها بالرجال المقاتلين، ومن أين يتم الصرف عليها؟ وهذا ما قاله عمر (رضي الله عنه) لعبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) الذي كان من المتحمسين لتوزيع الأرض على الفاتحين:

"فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها وأرض الشام بعلوجها فما يسد به الثغور؟ وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أهل العراق والشام" (34) انقسم الصحابة إلى قسمين، قسم كان يرى بوجوب التوزيع، وعلى رأسهم بلال وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام (رضوان الله عنهم) .

وينبغي أن لا ننسى أنه يصطف وراءهم معظم الفاتحين إن لم يكن كلهم لما لهم في التوزيع من فوائد مادية كبيرة ويروى أن بلال (رضي الله عنه) كان يلح كثيرا على عمر (رضي الله عنه) لتوزيع الأرض حتى قال عمر (رضي الله عنه): "اللهم أكفني بلالا وذويه . . ." (35) وكانت حجة المطالبين من الفاتحين بتوزيع الأرض هي:

(34) أبو يوسف: الخراج : تحقيق محمد إبراهيم البنا / دار الإصلاح ، دار الاعتصام، دار النصر للطباعة الإسلامية / شبرا / مصر / ص 69.

(35) ابن سلام، أبو عبيد القاسم، كتاب الأموال: شرحه عبد الأمير علي مهنا/ دار الحداثة / بيروت/ ط 1/ 1988/ ص 67. وانظر : الدوري ،عبد العزيز:النظم الإسلامية /بيت الحكمة/ جامعة بغداد / 1988 / ص 76 .

أ- أن القرآن الكريم أكد على حقهم في ذلك: "واعلموا أن ما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وأبن السبيل"[36] وهذا يعني أن الأربعة الأخماس الباقية للفاتحين.

ب- وقولهم لعمر (رضي الله عنه): "تقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا، ولأبناء قوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضروا؟ فكان عمر(رضي الله عنه) لا يزيد على أن يقول:هذا رأيي"[37].

أما الفريق الثاني المعارض لتوزيع الأرض فيمثله عثمان وعلي وطلحة والخليفة (رضوان الله عليهم).

إذ يرى هذا الفريق بإبقاء الأرض بيد أصحابها يدفعون عنها ضريبة تبقى موردا ثابتا للدولة، تصرفه في احتياجاتها الدفاعية، وما زاد منها توزعه على المسلمين[38]. أن توزيع الأرض على الفاتحين يؤدي إلى انشغال هؤلاء بالأرض عن الجهاد، ومدعاة لقيام خصومات بين العرب مما يفسد وحدتهم، كما أنه يؤدي إلى غنى المقاتلين الأولين دون بقية العرب فيقسمهم إلى أغنياء والى فقراء مما يثير التحاسد والتباغض بينهم إضافة إلى افتقار الدولة لمورد مالي ثابت تستطيع إدارتها أن تتصرف به طبقا لاحتياجاتها[39].

---

(36) سورة الأنفال / آية 41 .

(37) أبو يوسف : ص 69.

(38) الملاح، هاشم يحيى:الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة/مطبعة جامعة الموصل/ 1991/ ص380.

(39) العلي، صالح أحمد: الخراج في العراق في العهود الإسلامية الأولى/ مطبعة المجمع العلمي العراقي /1990/ ص56 .

وهناك من يرى بأن بقاء الأراضي في البلدان المحررة بيد أصحابها يؤدي إلى ائتلاف المسلمين لسكان هذه البلاد ودعوة لهم للتعاون مع المسلمين ، إضافة إلى أن أصحابها أقدر على أدارة أراضيهم واستثمارها بصورة جيدة[40].

لكن هذه الاعتبارات التي ذكرناها لم يكن لها اثر في قرار عمر(رضي الله عنه) إذ جاء أمره حاسما وقاطعا بعدم توزيع الأراضي على الفاتحين في العراق والشام ومصر. ونفذ القرار دون أي اعتراض من قبل بعض الصحابة والفاتحين.

2 ـ عدم المساواة بين المسلمين في العطاء

بعد امتناع عمر (رضي الله عنه) عن توزيع الأرض على الفاتحين، وتنظيمه لضريبة الجزية والخراج، ازدادت الأموال التي كانت ترد إلى بيت المال في المدينة فأراد عمر (رضي الله عنه) أن يتصرف بهذه الأموال في ترقية وتحسين أوضاع المسلمين فاقترح عليه احد الصحابة أن يدون ديوانا يسجل فيه المقاتلين (ديوان الجند) ففعل عمر (رضي الله عنه) وسجل فيه أسماء الجند وعوائلهم وعامة المسلمين.

كما أنه فرض لجميع هؤلاء رواتب سنوية، وهو ما سمي بالعطاء ولكن هذا العطاء يزيد أو ينقص حسب القدم والسابقة في الإسلام، فعمر (رضي الله عنه) لم يجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه[41].

كذلك فأنه أعتمد القربى من الرسول (صلى الله عليه وسلم) الأقرب فالأقرب وعندما يتساوى اثنان في القرابة من الرسول (صلى الله عليه وسلم) عندئذ يتقدم

(40) الملاح : 381 .

(41) البلاذري: فتوح البلدان : 431-433 ، وانظر الطبري : 211 / 4 .

صاحب السابقة في الإسلام[42]. فرض عمر (رضي الله عنه) لأهل بدر خمسة آلاف أو ستة آلاف، وفرض للعباس أثني عشر آلف ، وفرض لمن بعد بدر إلى الحديبية أربعة آلاف ومن الحديبية إلى إن أقلع أبو بكر عن أهل الردة ثلاثة آلاف. . . الخ[43].

كما ميز نساء الرسول (صلى الله عليه وسلم) في العطاء فأعطى لعائشة عشرة آلاف ولصفية وجويرية ستة آلاف وللنساء المهاجرات ألفاً لكل واحدة [44]، كان هناك من تكلم واعترض على عدم مساواة عمر (رضي الله عنه) للمسلمين في العطاء.

فمحمد بن عبد الله بن جحش سأل عمر (رضي الله عنه): (لماذا تفضل عمر بن أبي سلمه علينا وقد هاجر آباؤنا وشهدوا بدراً. فقال عمر (رضي الله عنه): أفضله لمكانه من الرسول الله (صلى الله عليه وسلم): " فليأت الذي يستغيث بأم مثل أم سلمه أغيثه"[45] بل ويحتج عبد الله بن عمر بن الخطاب على أبيه الخليفة إذ فضل أسامة بن زيد عليه علما بأن عبد الله شهد من المشاهد ما لم يشهد (صلى الله عليه وسلم) منك، وأبوه أحب إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من أبيك[46].

كذلك فقد أحتج على قرار عمر (رضي الله عنه) بعدم التسوية بين عدد من الشخصيات القرشية البارزة من أمثال: صفوان بن أمية، والحارث بن هشام، وسهيل بن عمرو لأن القرار يمنحهم عطاء أقل من نظرائهم وقالوا "لا نعترف أن

(42) البلاذري : فتوح : 432-433 ، الطبري : 3/614 ، ابن سعد الطبقات 296 / 3 .

(43) البلاذري : فتوح : 432-433 ، الطبري : 3/614 ، ابن سعد الطبقات 282 / 3 .

(44) البلاذري : فتوح : 433 .

(45) نفسه: 433 .

(46) نفسه :433-434 .

يكون أحد أكرم منا" [47]. وامتنعوا عن أخذ عطائهم: فقال لهم عمر (رضي الله عنه): " أني إنما أعطيتكم على السابقة في الإسلام لا على الأحساب، قالوا فنعم اذاً وأخذوا".[48]

على إن ما يهمنا أن قرار عمر (رضي الله عنه) نفذ، وكما أراد مما يشير إلى طاعة الصحابة وبقية المسلمين لعمر (رضي الله عنه) واحترامهم لقراره.

3 ـ مشاطرة عمر (رضي الله عنه) جماعة من عماله أموالهم

وهذا أمر أخر يدل على قوة عمر وهيبته فأنه خشى أن يكون بعض عماله استخدموا نفوذهم فأثروا على حساب الرعية، لذا فقد ارتأى أن يقاسمهم أموالهم، وهذا ليس بالأمر السهل لأن بعض هؤلاء من كبار الصحابة مثل سعد بن أبي وقاص، عامله على الكوفة، وعمرو بن العاص، عامله على مصر وأبو هريرة، عامله على البحرين، ويعلي بن منيه عامله على اليمن[49].

4 ـ الستة الشورى

بعد طعن عمر (رضي الله عنه) على يد أبي لؤلؤة فيروز يوم الأربعاء 27/ذي الحجة/23هـ. نادى على بعض الصحابة الذين توفي الرسول (صلى الله عليه وسلم) وهو عليهم راضٍ وهم : عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله (وكان غائبا) وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص (رضوان الله عليهم) وطلب عمر (رضي الله عنه) من هؤلاء أن يختاروا

(47) ابن سعد : الطبقات 152 / 2 ، الطبري : 613 / 3 .

(48) الطبري : 613 / 3 .

(49) ابن سعد : الطبقات 282 – 238 / 3 .

من بينهم خليفة، وأن يتشاورا مدة لا تزيد على ثلاثة أيام، وعزم عليهم في اليوم الثالث أن لا يتفرقوا حتى يستخلفوا احدهم[50].

وقد سارت الأمور طبقا لوصية عمر (رضي الله عنه) فأجتمع القوم في اليوم الثالث واختاروا عثمان بن عفان (رضي الله عنه) خليفة وبذلك نفذ أمر عمر (رضي الله عنه) وهو يرقد في قبره بسلام.

5 - ومن قرارات عمر (رضي الله عنه) التي أثارت الجدل والاعتراض هو أنه: سن قيام شهر رمضان، وجمع الناس على ذلك، وكتب به إلى البلدان، وأمر أبي بن كعب وتميما الداري أن يصليا بالناس[51].

وقد عارض بعض الصحابة هذا القرار، ذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لم يفعل ذلك كما لم يفعله أبو بكر (رضي الله عنه)، واعتبروه بدعة غير أن عمر (رضي الله عنه) لم يتراجع عن قراره وقال: "أن تكن بدعة فما أحسنها من بدعة[52] ونفذ قرار عمر بحذافيره.

خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) (23هـ - 35 هـ)

ابتدأت خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) في 4 محرم / 24هـ وانتهت باستشهاده في 18 / ذي الحجة / 35هـ .

---

(50) الطبري : 191 – 192 / 4 ، ابن قتيبة الامامة 28 / 1 .

(51) اليعقوبي : 140 /2 : وانظر :

العسكري ، أبو هلال (ت 395 هـ): الأوائل : تحقيق محمد السيد الوكيل : الناشر أسعد طرابزوني الحسني / المدينة المنورة / 1966 / ص 123 – 124 .

(52) اليعقوبي : 140 / 2 .

وقد تميزت خلافته بأنها لم تـنحُ نحوا واحدا في مسيرتـها، فقد شهدت السنوات الأخيرة من خلافته إنكارا واعتراضا وخروجا من بعض الكارهين لخلافته في الأمصار الثلاثة: البصرة، والكوفة، ومصر وهذا ما عرف بالتأريخ الإسلامي "بالفتنة "[53].

وقد أدت هذه الفتنة إلى استشهاد الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، واستمرت على أشد ما تكون طيلة خلافة الأمام علي (رضي الله عنه) واستشهاده سنة (40هـ)، كما استمرت عوامل الفرقة في الأمة بشكل أو أخر حتى يومنا هذا.

وينبغي أن نشير هنا إلى أننا لسنا معنيين بهذه الدراسة بتغطية موضوع الفتنة لأنه أوسع من أن تتسع لها هذه الدراسة.

وما يهمنا أن نتعرض له منها: أن حركة مناوئة للخليفة بدأت بالظهور في مصر والكوفة والبصرة، وهي الأمصار التي أصبحت مساكن القبائل العربية المتبدية منذ تمصيرها في خلافة عمر (رضي الله عنه)[54].

وبدأت هذه الحركة بالشكوى من ولاة الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) من قبل أهل هذه الأمصار، ثم في الطعن في أمانتهم وعدلهم ودينهم، ثم بدأت الاتصالات بين رؤوس هذه الحركة في الأمصار الثلاثة فأصبح الوضع يتطلب

(53) الطبري : 336 ، 345 / 4 ، ابن قتيبة: المعارف. منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2 ، 2002 ، ص 113 .

(54) ابن الأثير: 121 – 122 / 3 ، وانظر ابن كثير: الامامة الحافظ أبي الفداء إسماعيل القرشي الدمشقي توفي سنة 747 هـ:البداية والنهاية تحقيق حامد احمد الطاهر دار الفجر للتراث ، القاهرة ، 2003 ، ط1، ج7 ، ص 178 .

معالجة الموضوع من قبل الخليفة، لأن شكاوى هؤلاء ومطاعنهم أخذت تطال الخليفة وخلافته[55].

ولمعالجة الوضع عقد عثمان (رضي الله عنه) مؤتمرا لأمراء الأمصار، عبد الله بن سعد بن أبي سرح والي مصر، وعبد الله بن عامر والي البصرة، وسعيد بن العاص والي الكوفة ، ومعاوية والي الشام . وقدم المؤتمرون للخليفة بعض المقترحات لمعالجة انتقادات ومطاعن بعض أهل هذه الأمصار، للخليفة وولاته [56] ثم انفض المؤتمر وعاد الولاة إلى ولاياتهم ولكن:

1- رفض أهل الكوفة أن يدخل عليهم واليهم سعيد بن العاص، ولبسوا سلاحهم وحلفوا أن لا يدخلها حتى يعزله عثمان، ويولي عليهم أبا موسى الأشعري (رضي الله عنه)[57].

فعاد سعيد إلى المدينة وأخبر الخليفة : فقال عثمان (رضي الله عنه) ماذا يريدون؟ أخلعوا يدا من طاعة؟ فأجابه سعيد بأنهم يريدون البدل، أبا موسى الأشعري (رضي الله عنه) فقال الخليفة: "قد أثبتنا أبا موسى عليهم، والله لا نجعل لأحد عذرا، ولا نترك لهم حجة ولنصبرن كما أمرنا حتى نبلغ ما يريدون. . ."[58].

وفي رأينا فان هذا الحادث يعدّ أول تراجع من جانب الخليفة لهؤلاء الخارجين على خلافته. وهو تعطيل وإلغاء لفاعلية قرار الخليفة ، كما انه يعتبر تمردا على السلطة المركزية، في حين انه كان ينبغي ان يواجهه بالحزم والشدة

(55) الطبري : 346 – 348 / 4 ، ابن الأثير : 117 – 118 / 3 ، ابن كثير 178 / 7 .

(56) الطبري : 333-334 / 4 ، وانظر ابن كثير : 179 / 7 .

(57) الطبري : 335 / 4 ، وابن الأثير : 125 / 3 .

(58) الطبري : 332 / 4 ، ابن الأثير : 125 / 3 . وكذلك ابن كثير 179 / 7 .

ولكنه لم يفعل. وهذا ما جعل هؤلاء يطمعون في مكاتبة أهالي البصرة ومصر للزحف على المدينة، لخلع الخليفة فان رفض قتلوه.[59]

2- لقد كان قرار الخليفة فاعلا ومطاعا قبل دخول أو هبوب رياح الفتنة وسمومها على الكوفة ففي ولاية الوليد بن عقبة طلب منه الخليفة عثمان (رضي الله عنه) ان يندب له من أهل الكوفة ما بين العشرة ألاف إلى الثمانية ألاف مددا لإخوانهم من أهل الشام، للتعرض للروم الذين بدأوا يتعرضون للحدود الإسلامية. فسرعان ما اجتمع ثمانية ألاف منهم وخرجوا بقيادة سلمان بن ربيعة الباهلي ودخلوا الشام وشنوا الغارات على ارض الروم.[60]

وسوف نرى ، وبتأثير الفتنة عليهم ، معاناة الإمام على (رض) من تثاقلهم وتخاذلهم وتباطؤهم عن تنفيذ أوامره.

3- وعندما غزا البصريون والكوفيون والمصريون من الكارهين لخلافة عثمان وممن اركسوا في الفتنة وحاصروا الخليفة عثمان (رضي الله عنه)، وشددوا في الحصار عليه، طلب الدعم والنجدة من الأمصار، فلبى هؤلاء نداءه، فبعث معاوية: حبيب بن مسلمة الفهري، وبعث عبد الله بن سعد معاوية بن حديج السكوني، وخرج من أهل الكوفة القعقاع بن عمرو، ومن أهل البصرة من الذين بعثهم واليها عبد الله بن عامر.[61]

---

(59) الطبري : 4 / 346 ، وكذلك ابن كثير 183 – 187 / 7 .

(60) الطبري : 4 / 248 ، وابن كثير 187 / 7 .

(61) الطبري : 4 / 352 وكذلك ابن كثير : 136 – 137 / 3 .

وهذا يظهر ان قرار الخليفة ما يزال فاعلا رغم محاصرته من قبل من شبههم الخليفة عثمان (رضي الله عنه) بالأحزاب الذين غزوا المدينة في زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم).[62]

4- ومما يدل على فاعلية قرار الخليفة عثمان (رضي الله عنه) وهو في أشد ظروفه صعوبة عندما بدأ المحاصرون له بالتحرك نحو اجتياح داره. وكان يحرسه سبعمائة رجل من أهل المدينة بأمرة عبد الله بن الزبير (رضي الله عنهما) وفيهم كبار أبناء الصحابة: الحسن والحسين عليهما السلام ومحمد بن طلحة وعبد الله بن عمرو بن العاص(رضوان الله عليهم) وكان بإمكان هؤلاء ان يردوا هؤلاء، ويمنعوا قتل الخليفة. إلا ان الخليفة أمر كل من له في عنقه بيعة ان لا يقاتل من اجله وبذلك أقتحم الخارجون على خلافة عثمان (رضي الله عنه) بيته وقتلوه.[63]

وكان إذا عرض عليه الاستعانة بقوة أهل الأمصار، يردد دائما إلا أخلف رسول الله باهراقة الدماء في أمته[64].

ونرى انه حينما استمد أهل الأمصار كان يدرك أنهم لن يصلوا المدينة قبل تنفيذ أولئك الخارجين عليه بارتكابهم جريمة قتله. ودليلنا على ذلك ان القوة التي كانت بين يديه من أهل المدينة سرحها ومنعها من الدفاع عنه كما انه رفض من قبل اقتراحا لمعاوية بإبقاء أكثر من أربعة آلاف مقاتل في المدينة لحمايته، متعللا

(62) الطبري : 352 / 4 .

(63) نفسه : 353 ، 388 ، 392 / 4 .

(64) ابن قتيبة / الامامة والسياسة 34 ، 41 / 1 .

بأنه لا يمكن ان ينفق عليهم من بيت مال المسلمين مقابل حمايتهم له؟ فقال: لا أفعل[65](*).

خلافة الإمام علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): (35 هـ –40 هـ)

تولى الإمام علي (رضي الله عنه) الخلافة في 22 أو 24 /ذي للحجة / سنة 35 هـ اثر استشهاد الخليفة الثالث عثمان بن عفان (رضي الله عنه).[66]

وخلال مدة خلافته التي امتدت حتى رمضان سنة 40 هـ اصدر عدة قرارات تميزت بعدم فاعليتها، وعدم تنفيذها من قبل أصحابه، أو بالأحرى بعدم طاعتها وقد كان للظروف التي تمر بها الأمة اثر واضح في شل قرارات الخليفة. فاستمرار اشتعال نيران الفتنة ، وظهور المطالبين بدم عثمان (رضي الله عنه) أدى إلى تصدع خطير في وحدة الأمة وانقيادها لخليفة واحد.

---

(65) نفسه 34 /1.

(*) يروى عن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) انه كان مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حائط، فأمره عليه السلام بحفظ البابا . فجا رجل يستأذن ، وكان أبو بكر (رضي الله عنه) فأذن له الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالدخول وقال لموسى وبشره بالجنة ، ثم جاء عمر (رضي الله عنه) وأذن له الرسول (صلى الله عليه وسلم) وقال لموسى (رضي الله عنه) وبشره بالجنة ، ثم جاء عثمان (رضي الله عنه) فأذن له الرسول (صلى الله عليه وسلم) وقال لموسى (رضي الله عنه) ءائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ...)) (ابن كثير البداية والنهاية : 218 / 7) .

وعن عائشة (رضي الله عنه) : ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال يوما ((أدعو لي بعض أصحابي. قلت: أبا بكر؟ قال: لا. قلت عمر؟ قال: لا. قلت ابن عمك علي ؟ قال لا . قالت: قلت : عثمان ؟ قال : نعم. فلما جاء قال : تنحي فجعل بيساره ولون عثمان يتغير ((فلما كان يوم الدار وحصر عثمان فيها. قلنا يا أمير المؤمنين ألا تقاتل قال : لا ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عهد إليَّ عهداً وأني صابر نفسي عليه)).

(66) نفسه : المعارف : 120 ، وانظر الطبري : 415 / 4 .

1- فبعد مبايعة الإمام علي (رضي الله عنه) بالخلافة طلب ممن كانوا بالمدينة وشاركوا في قتل عثمان (رضي الله عنه) من الأعراب العودة إلى مياههم فأبت السبئية(*) وأطاعهم الأعراب، فدخل علي (رضي الله عنه) بيته غير انه لم يرد بشيء.(67)

وهذا أول خروج على قرار الخليفة وذلك بعدم طاعته وتنفيذه.

2- ابتدأ الإمام علي (رضي الله عنه) خلافته بتفريق عماله على الأمصار فبعث عثمان بن حنيف على البصرة، وعمارة بن شهاب على الكوفة وسهل بن حنيف على الشام وقيس بن سعد على مصر وعبيد الله بن عباس على اليمن. وقد وصل هؤلاء إلى إماراتهم. عدا عمارة بن شهاب الذي منعه طليحة بن خويلد الاسدي من دخول الكوفة، وسهل بن حنيف الذي منعه رجال معاوية من دخول الشام.(68) ومضى قرار الإمام علي (رضي الله عنه) دون ان يتمكن من فرض طاعته وأمره على المعنيين في الكوفة والشام.

3- وفي معركة الجمل سنة (36 هـ) كان قرار الإمام علي (رضي الله عنه) بعدم تقسيم أموال أصحاب الجمل على أصحابه فاعلا ومطاعا ، رغم ما أبداه السبئية في ذلك إذ قالوا يحل لنا دماءهم ويحرم علينا أموالهم.(69)

(*) السبأية: نسبة إلى عبد الله بن سبأ وهو يهودي من صنعاء اظهر الإسلام وأبطن اليهودية ولعب دورا كبيرا في الفتنة التي وقعت في خلافة عثمان (رضي الله عنه) .

(67) الطبري : 4 / 448 ، ابن الأثير : 3 / 166 ، كذلك ابن كثير 7 / 246 .

(68) الطبري : 4 / 442 ، ابن الأثير : 3 / 168 .

(69) الطبري : 4 / 541 ، وابن الأثير : 3 / 172 – 173 . وكذلك ابن كثير 7 / 165 .

4- وفي معركة صفين سنة (37هـ) بين الإمام علي (رضي الله عنه) الخليفة والقائد وأصحابه من أهل العراق وبين معاوية وأصحابه من أهل الشام، وبينما كان النصر قاب قوسين أو أدنى من جيش الخليفة، إذ رفع أصحاب معاوية المصاحف على الرماح قائلين هذا كتاب الله حكم بيننا وبينكم ، وهي فكرة دبرها عمرو بن العاص، لإبعاد شبح النصر الذي أصبح وشيكا من قبل أصحاب الإمام علي (رضي الله عنه)، أو لإحداث شرخ في وحدة أصحاب الإمام ، ويكون بينهم الرافض لوقت القتال، وسيكون بينهم الموافق فتدب الفرقة بينهم، وان قبلوا جميعا كما عمرو بن العاص لمعاوية استرحنا مدة من الزمن.[70]

وما ان سمع أهل العراق، ورأوا رفع المصاحف، واقتراح معاوية بوقف القتال، وتحكيم كتاب الله حتى قالوا: ((نجيب إلى الكتاب وننيب)).[71] دون العودة إلى الخليفة والقائد . فلما سمع الإمام علي (رضي الله عنه) بموقفهم قال: عباد الله امضوا على حقكم وصدقكم وقتال عدوكم. . .))[72] لكن أصحابه لم يلتفتوا إليه، ولم يحترموا رأيه، ولم يسمعوا له ويطيعوا. علما بان طاعتهم له واجبة فقد أعطوه البيعة من أنفسهم طائعين غير مكرهين كما ان إعلانهم بقبول وقف القتال دون عودتهم إلى قيادتهم العسكرية بوصفها القيادة السياسية امر يتقاطع مع أبسط التقاليد والأعراف العسكرية.

ليس هذا فحسب وانما هدد الأشعث بن قيس وهو احد كبار رجال الإمام على (رضي الله عنه) ومعه عدد من أهل اليمن الإمام علي (رضي الله عنه) بعدم رميهم

(70) الطبري : 48 / 5 ، ابن الأثير : 221 / 3 ، ابن كثير 304 / 7 وابن قتيبة : الامامة :101-102 /1.

(71) الطبري : 48 – 49 / 5 ، ابن الأثير : 270 / 3 .وكذلك ابن كثير : 295 / 7 .

(72) الطبري : 48 –49 / 5 ، وانظر : : ابن الأثير : 270 / 3 ، والبلاذري ، انساب : 3/99 .

بسهم معه ان رفض الإمام (رضي الله عنه) وقف القتال ، كما ارتفعت لغة التهديد شدة عندما جاء مسعر بن فدكي التميمي وزيد بن حصين الطائي في عصابة من رجال علي (رضي الله عنه) إليه فقالوا:

(يا علي أجب إلى كتاب الله عز وجل إذا دعيت إليه، وإلا ندفعك برمتك إلى القوم أو نفعل بك كما فعلنا بابن عفان . . .).[73]

أي شيء بقي للإمام علي (رضي الله عنه) من الخلافة؟ أين سلطة القرار القيادي للخليفة؟ أليس الخليفة هو صاحب القرار في الحرب والسلام؟.

لكن يبدو ان اليد التي امتدت إلى الخليفة عثمان (رضي الله عنه) وسفكت دمه هان عليها ان تمتد ثانية إلى الخليفة الرابع فتسفك دمه. ولذا اضطر الإمام علي (رضي الله عنه) إلى وقف القتال، والقبول بالتحكيم.

5- وعندما توقف القتال وقرر الجانبان ان يرشح كلا منهم رجلا يمثله، رشح معاوية عمرو بن العاص ، ولم يعارض احد من أصحاب معاوية. فقال الخليفة بأنه يرشح عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) لتمثيله. غير ان الأشعث بن قيس رفض مرشح الخليفة فاختار الاشتر، فرفضه الأشعث بن قيس وقال وهل نحن إلا في بلية الاشتر؟.[74]

لقد تأثر الإمام علي (رضي الله عنه) فقال لأصحابه عصيتموني في أول الأمر فلا تعصوني ألان، ولكن أصحابه أبوا إلا ترشح أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) على الرغم من تحفظ الإمام علي (رضي الله عنه) على مواقف

---

(73) الطبري : 48 – 49 / 5 .

(74) البلاذري : انساب الأشراف

أبي موسى منه [75]، وعندئذ قال لهم ((قد أبيتم إلا أبا موسى؟ قالوا : نعم قال: فاصنعوا ما أردتم . . .))[76] ومن خلال مواقف القوم يبدو ان أصحاب الإمام علي (رضي الله عنه) أصبحوا هم أصحاب الأمر والنهي ، وبذلك عطلوا قرار الخليفة فلم تعد له أية فاعلية. وقد عبر الإمام علي (رضي الله عنه) بمرارة عما أصبح فيه: (. . . وقد كنت بالأمس أميرا ، فأصبحت اليوم مأمورا، وكنت ناهيا فأصبحت اليوم منهيا، فليس لي ان أحملكم على ما تكرهون).[77]

6- وعندما بدأ الجانبان، أهل العراق، وأهل الشام بكتابة وثيقة التحكيم، اعترض عمرو بن العاص عندما الحق الكاتب بالإمام علي صفة: أمير المؤمنين: واعتبر الإمام علي (رضي الله عنه) هو أمير أهل العراق وليس أمير أهل الشام . فقال الأشعث بن قيس للإمام علي (رضي الله عنه) لا تمح اسم (إمارة المؤمنين فاني أتخوف ان محوتها إلا ترجع إليك أبدا، لا تمحها وان قتل الناس بعضهم بعضا، فأبى علي مليا من النهار. ثم ان الأشعث بن قيس عاد وقال: امح هذا الاسم برحه الله فمحي...) [78] وهذا يدل على استلاب سلطة الخليفة، فقد محي اسم إمارة المؤمنين عن الخليفة بأمر من الأشعث بن قيس وليس بأمر أو قرار من الخليفة الإمام علي (رضي الله عنه) الذي هو صاحب السلطة الشرعية، وصاحب المرجعية الشرعية لأي قرار يصدر عنه.

7- بعد عودة الإمام علي (رضي الله عنه) من محاربة الخوارج في النهروان نزل النخيلة، قريبا من الكوفة، وطلب من أصحابه لزوم معسكرهم، ويقلوا زيارة

(75) الطبري : 5 / 51 .

(76) ابن قتيبة : الامامة : 1 / 104 .

(77) الطبري : 5 / 52 ، ابن قتيبة : 1 / 114 .

(78) الطبري : 5 / 90 ، ابن الأثير : 3 / 299 .

أبنائهم ونسائهم ويوطنوا أنفسهم على الجهاد حتى يسيروا لعدوهم (أهل الشام). لكن هؤلاء أخذوا يتسللون إلى الكوفة وتركوا المعسكر خاليا، مخالفين بذلك أمر الخليفة . فلما رأى ذلك منهم ((دخل الكوفة وانكسر عليه رأيه في المسير)).[79]

ويبدو ان الإمام علي (رضي الله عنه) في علاقته بأصحابه كان لا يملك إلا الشكوى، وأحيانا تأنيبهم أو في بعض الأحيان توبيخهم:

أ- فقد وصف وقف القتال في صفين واختيار حكمين بأنه كان ((. . . صلحا بينكم وبينهم على رجلين حكمين . . .)).[80]

فالصلح إذن بين أصحاب الإمام وبين أهل الشام وليس بين الإمام علي (رضي الله عنه) وأهل الشام لان الإمام كان مجبرا على وقف القتال، والقبول بأبي موسى ممثلا عنه.

ب- بعد تسللهم من معسكرهم بالنخيلة، دعا الإمام علي (رضي الله عنه) وجوه أصحابه فخاطبهم قائلا: ((عباد الله ما بالكم إذا أمرتكم ان تنفروا ((اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة)) [81] وبالذل والهوان من العز خلفا ؟ وكلما ناديتكم إلى الجهاد دارت أعينكم كأنكم من الموت في سكرة. . . ما أنتم إلا أسد الشرى في الدعة، وثعالب رواغة حين تدعون إلى البأس، فأنكم تكادون ولا تكيدون . . .)).[82]

---

(79) ابن قتيبة : الامامة : 135 / 1 ، ابن كثير 310 / 7 .

(80) سورة التوبة / آية 38 .

(81) الطبري : 90 / 5 ، وابن الأثير : 300 / 3 .

(82) الطبري : 78 - 79 / 5 ، وابن الأثير 292 / 3 .

هذه شهادة الخليفة على أصحابه ورجاله، لا ينفذون له أمرا ولا يسمعون له قولا، وهذا هو مأزق الإمام علي (رضي الله عنه) مع أصحابه .

وهذه شهادة الخليفة على أصحابه ورجاله أنهم لا ينفذون له أمرا ولا يسمعون له قولا، وهذا هو مأزق الإمام علي (رضي الله عنه) مع أصحابه.

8- فقد كتب الإمام علي (رضي الله عنه) إلى عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) واليه على البصرة يأمره بحشد أهل البصرة ومن ثم موافاته بالنخيلة ولكن عبد الله بن عباس لم يتمكن من حشد سوى ألف وخمسمائة رجل علما بان عددهم ستون ألفا سوى أبنائهم وعبيدهم كما قال عبد الله بن عباس وعلى الرغم من إلحاح عبد الله بن عباس عليهم فلم يزد عددهم على ثلاثة ألاف ومئتي رجل وصلوا إلى النخيلة[83].

9- وعندما بلغ الإمام علي (رضي الله عنه) عزم معاوية إرسال حملة بقيادة عمرو بن العاص إلى مصر لاستخلاصها من محمد بن أبي بكر (رضي الله عنه) طلب من أصحابه إغاثة محمد قبل سقوط مصر بيد معاوية، وضرب لهم موعدا في الغد يوافونه به في مكان بين الحيرة والكوفة وذهب هناك وبقي حتى منتصف النهار فلم يلتحق به ولا رجل واحد فرجع وفي العشاء بعث على أشراف الناس فدخلوا عليه وهو حزين وكئيب فقال: (الحمد لله على ما قضى من أمري وقدر من فعلي وأبتلاني بكم أيتها الفرقة ممن لا يطيع إذا أمرت، ولا يجيب إذا دعوت. . .) ودخلت مصر في طاعة معاوية.

(83) الطبري : 79 / 5 .

هذا التقاعس والخذلان من قبل أصحابه له جعله كثير الشك كثير الانكسار كثير التبرم من مواقفهم وقد خطبهم قائلا: " . . . فأستصرخكم معلنا وأناديكم نداء المستغيث معربا فلا تسمعوا لي قولا ولا تطيعوا لي أمرا . . ." (84)

ولنا ان نتساءل كيف تستقيم أمور الدولة وقرارات قيادتها السياسية معطلة ومشلولة وغير مطاعة؟ ولا يجد الإمام علي (رضي الله عنه) سوى ان يقول: ((الحمد لله الذي ابتلاني بما لا يطيعني إن أمرت، ولا يجيبني إذا دعوت)) (85)

10- وفي سنة 38هـ وجه معاوية النعمان بن بشير النصاري في ألف رجل إلى عين التمر وفيها مالك بن كعب مسلحة للأمام علي رضي الله عنه فطلب مالك من الأمام علي (رضي الله عنه) المدد، فخطب الأمام علي (رضي الله عنه) الناس طالبا منهم نجدة مالك غير أنهم تثاقلوا وتباطأوا فخطبهم قائلا:

" يا أهل الكوفة كلما سمعتم بجمع من أهل الشام أظلكم أنجحر كل أمريء منكم في بيته وأغلق عليه بابه، أنجحار الضب في جحره والضبع في وجارها، المغرور من عزرتموه . . . . ماذا منيت منكم؟ . . . "(86)

إن تجاوب أصحاب الأمام علي رضي الله عنه بهذا التكاسل والتباطؤ في تنفيذ أوامره جعله يعبر بمرارة عما يجيش به صدره تجاه هؤلاء المتقاعسين: "وددت والله أن لي بكل عشرة منكم رجلا من أهل الشام"(87)

---

(84) نفسه : 5 / 108 .

(85) البلاذري : انساب: 3 / 170.

(86) الطبري : 5 / 134 ، البلاذري : 3 / 207 .

(87) البلاذري : انساب 3 / 198 .

11- أورد أبن قتيبة[88] أن معاوية قال يوما لأصحابه أنه ورده أمر مهم من أحدى نواحيه فقال أصحابه: لسنا في شيء مما أتاك "أنما علينا السمع والطاعة ،ولما سمع الأمام علي رضي الله عنه ذلك أراد أن يختبر أصحابه فقال لهم أنه ورده أمر مهم من إحدى نواحيه، فقال له أبن الكواء وأصحابه" إن لنا في كل أمر رأيا فما أتاك فأطلعنا عليه حتى نشير عليك " . فلما سمع ذلك الأمام علي رضي الله عنه بكى وقال: "ظفر والله ابن هند باجتماع أهل الشام له، واختلافكم علي"[89].

12- وعندما أغار سفيان بن عوف الأزدي بأمر من معاوية على مسالح الأمام علي رضي الله عنه وقتل أشرس بن حسان البلوي عامله على الأنبار وأخذ أموال الناس وعاد ولم يتحرك أصحاب الأمام علي رضي الله عنه ضد سفيان فكتب الأمام رضي الله عنه كتابا قريء على الناس يفيض بالشكوى والإحباط من موقف أصحابه، كما أنه يوبخهم على تخاذلهم :

"فقبحا وترحاً، صرتم غرضا يرمي، يغار عليكم ولا تغيرون، ويعصى الله فترضون إذا قلت لكم أغزوا عدوكم في الحر قلتم هذه حمارة القيض من يغزو فيها؟ أمهلنا ينسلخ الحر، وإذا قلت أغزوهم في أنف الشتاء قلتم الصر والقر . . ." ثم يقول: "لو وددت أني لم أركم، وأن الله أخرجني من بين أظهركم، فلقد وريتم صدري غيظا وجرعتموني نخب التهمام أنفاسا، وأفسدتم علي رأيي بالعصيان والخذلان"[90]. وهكذا كانت معظم قرارات الأمام علي (رضي الله عنه) المتعلقة

(88) ابن قتيبة : الامامة 96 / 1 .

(89) نفسه : 96 / 1 .

(90) البلاذري : انساب : 202 / 3 .

بالصراع مع أهل الشام شبه معطلة ومشوهه وغير فاعلة، دون أن يتمكن الأمام علي رضي الله عنه أن يلزم أصحابه بما يرمي ويأمر.

الخاتمة

في الختام يمكننا ان نستخلص النتائج التالية :

1- كان القرار القيادي فاعلا، والخليفة من خلاله كان يوجه جميع فعاليات الدولة السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية زمن الخليفتين أبي بكر وعمر (رضوان الله عليهما) وقد يكون لقرب الأمة من عصر النبوة (ولاسيما في المدينة ومكة والطائف) وهزيمة البداوة في حروب الردة، واستمرار بساطة الحياة في جيل الصحابة (رضوان الله عليهم) في خلافة الشيخين، وسياسة الحزم والقوة التي نهض بهما الشيخان في إدارة الدولة، أثره في فاعلية القرار لهذين الخليفتين العظيمين.

2- في السنين الأخيرة من خلافة عثمان (رضي الله عنه) ظهرت الفتنة كعامل معوق في مسيرة الأمة التي ابتدأت بالتصاعد الايجابي بعد إخماد أنفاس المرتدين، وإعادة توحيد الجزيرة العربية ومن ثم الانطلاقة الكبرى لعمليات التحرير والفتح في العراق والشام ومصر وشمال إفريقيا وإيران وارمينيا.

وقد بدأت الفتنة في الأمصار العربية (البصرة، والكوفة، والفسطاط) المسكونة من قبل القبائل العربية والتي ظلت محافظة على نزعتها البدوية، وعلى عصبيتها، وعدم ارتياحها من التوجهات المركزية والحضارية للدولة. وقد وجدت هذه العناصر في الأمصار الثلاثة أجواء مناسبة لتحقيق أهدافها وانفلاتها من قبضة الدولة تتمثل في لين عثمان (رضي الله عنه) وتسامحه، وعدم استخدامه للقوة ضد

المشاغبين في تلك الأمصار، ومما شجع هؤلاء على غزو المدينة وقتل الخليفة (رضي الله عنه).

لم يكن ما أصاب الخليفة عثمان (رضي الله عنه) نتيجة لعدم فاعلية أمره أو قراره، فلقد كانت قراراته مطاعة، وكان بإمكانه ان يستأصل شأفة تلك الفئة الخارجة على الشرعية، ولكنه لم يستعمل هذا الحق، ولم يخرق له قرار إلا في منع أهل الكوفة سعيد ابن العاص من العودة إلى إمارته، وهذا تم بتساهل الخليفة وعدم استخدام القوة ضد الخارجين على الشرعية.

3- وفي خلافة الإمام علي (رضي الله عنه) رأينا تجاوزا أو تجاهلا وتقاعسا للقرار القيادي للخليفة، ورأينا أيضا ان المتخاذلين وغير المطيعين والمشاركين كانوا من الذين كان لهم في الفتنة باعٌ طويلة وهم أهل الكوفة، فلم ينفذوا للخليفة قرارا ولم يطيعوا له امرأ، مما يعكس طبيعة التوجهات التخريبية لتلك العناصر في تمزيق وحدة الأمة. فالذين لا يحترمون قرارات الخليفة الإمام علي (رضي الله عنه) هم الذين بايعوه في المدينة بعد ارتكابهم اكبر جريمة في تاريخ الإسلام وهي قتل أمير المؤمنين عثمان (رضي الله عنه). لذلك كثرت شكوى الخليفة الإمام علي (رضي الله عنه) من تسيبهم وعدم طاعتهم له.

4- ومن المثير للانتباه ان أصحاب الإمام علي (رضي الله عنه) لا يطيعونه ولا ينفذون أوامره عندما تكون المواجهة مع أهل الشام ، في حين يظهرون له مطيعين عندما يتعلق الأمر بمحاربة الخوارج، علما بأنهم الشريحة الكبرى من الخارجين على شرعية الخليفة عثمان، فهل أن في أصحاب الإمام علي (رضي الله عنه) من لا يرى وجه حق في محاربة أهل الشام ومن قبلهم

جيش أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنه)، ما داموا يطالبون بدم الخليفة عثمان (رضي الله عنه).

ومما يرجح هذا الرأي انه عندما بلغ الإمام علي (رضي الله عنه) خبر توجه عائشة وطلحة والزبير (رضي الله عنهم) تجهز للخروج إليهم "فاشتد على أهل المدينة الأمر فتثاقلوا"[91] كذلك فان هناك إشارة أخرى تؤيد ما ذهبنا إليه وهي: ان الإمام علي (رضي الله عنه) بلغه ان الناس يقولون لو سار بنا إلى قتال هذه الحرورية[*] فإذا فرغنا منهم توجهنا إلى قتال المحلين[92].

وعلى الرغم من كل ذلك فان السواد الأعظم من أصحاب الإمام علي (رضي الله عنه) هم في الخندق المعادي للخليفة الشهيد ومن يتعاطف معه ويطالب بالثأر له.

---

(91) الطبري : 91 / 446 / 4 .

(*) الحرورية : هم الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي (رضي الله عنه) حينما جرى أمر الحكمين واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة ورئيسهم عبد الله بن الكوا وعبد الله بن وهب الراسبي انظر: الشهرستاني، الإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم ت 548هـ : الملل والنحل ، دار الندوة الجديدة – بيروت (د.ت) ج1، ص157 .

(92) الطبري : 80 / 5 .

Abstract

The Effective of Presidential Resolution in AL- Rrashidi Period 11 A.D ./ 40 A.H.

Dr. Salim Ahmed Mahal [*]

The paper studies the effectiveness of the leadership resolution of AL-Rashedoon caliphs through leadership of the State. This is represented by the obedience showed by the subjects towards their caliph.

It was found that the resolutions issued on outdoor adults, and the decisions in some significant issued were effective. The study does not focus on the narrating, but all decisions on made by other companions or some influential personalities. It includes, decisions.

1- The era of the two caliphs (Abu Bakr, Omar may Allah pleased with them), all their resolutions were active, despite the objections had been raised against them at the outset, but once the mass feel that it is by the caliph that the others implemented it without objection.

(*) Assistant Professor - Dept. of History - College of Arts / University of Mosul.

2- The Penod of the caliph Othman. This penod included many effective resolutions like replacing Abu Musa.

This was one manifestation of sedition, which occurred atthe same time. On the other hand, Othman during the crisis and his lecture had issued orders not implemented.

3- The Caliphate of Imam Ali has witnessed grave breaches disrupted its effectiveness in the struggle with his rival Mu'awiyah. All this because pro Ali group were claiming that Ali the only one has the right of caliphate directly after the Prophet Muhammad (Peace and blessings be upon him) Ali successor Previously Othman.